

تفسير ابن كثير

فِي بُيُوتِ أَيْدِي اللَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ

لما ضرب الله تعالى [مثل] قلب المؤمن ، وما فيه من الهدى والعلم ، بالمصباح في الزجاجة الصافية المتوقد من زيت طيب ، وذلك كالقنديل ، ذكر محلها وهي المساجد ، التي هي أحب البقاع إلى الله تعالى من الأرض ، وهي بيوته التي يعبد فيها ويوحده ، فقال : (في بيوت أذن الله أن ترفع) أي : أمر الله تعالى برفعها ، أي : بتطهيرها من الدنس واللغو ، والأفعال والأقوال التي لا تليق فيها ، كما قال علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس في هذه الآية الكريمة : (في بيوت أذن الله أن ترفع) قال : نهى الله سبحانه عن اللغو فيها . وكذا قال عكرمة ، وأبو صالح ، والضحاك ، ونافع بن جبیر ، وأبو بكر بن سليمان بن أبي حثمة وسفيان بن حسين ، وغيرهم من علماء المفسرين . وقال قتادة : هي هذه المساجد ، أمر الله ، سبحانه ، ببنائها ورفعها ، وأمر بعمارته وتطهيرها . وقد ذكر لنا أن كعبا كان يقول : إن في التوراة مكتوبا : " ألا إن بيوتي في الأرض المساجد ، وإنه من توطأ فأحسن وضوءه ، ثم زارني في بيتي أكرمته ، وحق على المزور كرامة الزائر " . رواه

عبد الرحمن بن أبي حاتم في تفسيره .وقد وردت أحاديث كثيرة في بناء المساجد ،
واحترامها وتوقيرها ، وتطيبها وتبخيرها . وذلك له محل مفرد يذكر فيه ، وقد كتبت في
ذلك جزءا على حدة ، والله الحمد والمنة . ونحن بعون الله تعالى نذكر هاهنا طرفا من
ذلك ، إن شاء الله تعالى ، وبه الثقة وعليه التكلان :فمن أمير المؤمنين عثمان بن عفان ،
رضي الله عنه ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من بنى مسجدا
يبتغي به وجه الله ، بنى الله له مثله في الجنة " . أخرجاه في الصحيحين .وروى ابن ماجه
، عن عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "
من بنى مسجدا يذكر فيه اسم الله ، بنى الله له بيتا في الجنة " .وللنسائي عن عمرو بن
عبسة مثله . والأحاديث في هذا كثيرة جدا .وعن عائشة رضي الله عنها ، قالت : أمر
رسول الله صلى الله عليه وسلم ببناء المساجد في الدور ، وأن تنظف وتطيب . رواه أحمد
وأهل السنن إلا النسائي . ولأحمد وأبي داود ، عن سمرة بن جندب نحوه .وقال البخاري
: قال عمر : ابن للناس ما يكنهم ، وإياك أن تحمر أو تصفر ففتن الناس .وروى ابن ماجه
عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما ساء عمل قوم قط إلا زخرفوا

مساجدهم " . وفي إسناده ضعف . وروى أبو داود عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما أمرت بتشيد المساجد " . قال ابن عباس :

لتزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى عن أنس رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد " . رواه الإمام أحمد وأهل السنن إلا الترمذي عن بريدة أن رجلا أنشد في المسجد ، فقال : من دعا إلى الجمل الأحمر؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " لا وجدت ، إنما بنيت المساجد لما بنيت له " . رواه مسلم . وعن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، عن البيع والابتاع ، وعن تناشد الأشعار في المساجد . رواه أحمد وأهل السنن ، وقال الترمذي : حسن . وعن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال : " إذا رأيت من يبيع أو يبتاع في المسجد ، فقولوا : لا أربح الله تجارتك . وإذا رأيت من ينشد ضالة في المسجد ، فقولوا : لا رد الله عليك " . رواه الترمذي ، وقال : حسن غريب . وقد روى ابن ماجه وغيره ، من حديث ابن عمر مرفوعا ، قال : " خصال لا تبغي في المسجد : لا يتخذ طريقا ، ولا يشهر فيه سلاح ، ولا ينبض فيه بقوس

، ولا ينثر فيه نبل ، ولا يمر فيه بلحم نية : ولا يضرب فيه حد ، ولا يقتص فيه من أحد ،
ولا يتخذ سوقا " .وعن وائلة بن الأسقع ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "
جنبوا المساجد صبيانكم ومجانينكم ، وشراءكم وبيعتكم ، وخصوماتكم ورفع أصواتكم ،
 وإقامة حدودكم وسل سيوفكم ، واتخذوا على أبوابها المطاهر ، وجمروها في الجمع "
 .ورواه ابن ماجه أيضا وفي إسنادهما ضعف .أما أنه " لا يتخذ طريقا " فقد كره بعض
العلماء المرور فيه إلا لحاجة إذا وجد مندوحة عنه . وفي الأثر : " إن الملائكة لتتعجب من
الرجل يمر بالمسجد لا يصلي فيه " .وأما أنه " لا يشهر فيه سلاح . ولا ينبض فيه بقوس ،
ولا ينثر فيه نبل . فلما يخشى من إصابة بعض الناس به ، لكثرة المصلين فيه; ولهذا أمر
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مر أحد بسهام أن يقبض على نصالها; لئلا يؤذي أحدا
، كما ثبت في الصحيح .وأما النهي عن المرور باللحم النية فيه ، فلما يخشى من تقاطر الدم
منه ، كما نهيت الحائض عن المرور فيه إذا خافت التلوث .وأما أنه " لا يضرب فيه حد
ولا يقتص " ، فلما يخشى من إيجاد نجاسة فيه من المضروب أو المقطوع .وأما أنه " لا
يتخذ سوقا " ، فلما تقدم من النهي عن البيع والشراء فيه ، فإنه إنما بني لذكر الله والصلاة

كما قال النبي عليه الصلاة والسلام ، لذلك الأعرابي الذي بال في طائفة المسجد : " إن المساجد لم تبني لهذا ، إنما بنيت لذكر الله والصلاة فيها " . ثم أمر بسجل من ماء ، فأهريق على بوله . وفي الحديث الثاني : " جنبوا مساجدكم صبيانكم " ، وذلك لأنهم يلعبون فيه ولا يناسبهم ، وقد كان عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه ، إذا رأى صبيانا يلعبون في المسجد ، ضربهم بالمخفقة - وهي الدرة - وكان يعس المسجد بعد العشاء ، فلا يترك فيه أحدا . " ومجانينكم " يعني : لأجل ضعف عقولهم ، وسخر الناس بهم ، فيؤدي إلى اللعب فيها ، ولما يخشى من تقديرهم المسجد ، ونحو ذلك . " ويبيعكم وشراءكم " كما تقدم . " وخصوماتكم " يعني : التحاكم والحكم فيه ; ولهذا نص كثير من العلماء على أن الحاكم لا ينتصب لفصل الأفضية في المسجد ، بل يكون في موضع غيره ; لما فيه من كثرة الحكومات والتشاجر والعياط الذي لا يناسبه ; ولهذا قال بعده : " ورفع أصواتكم " . وقال البخاري : حدثنا علي بن عبد الله ، حدثنا يحيى بن سعيد ، حدثنا الجعيد بن عبد الرحمن قال : حدثني يزيد بن خصيفة ، عن السائب بن يزيد الكندي قال : كنت قائما في المسجد ، فحصبني رجل ، فنظرت فإذا عمر بن الخطاب ، فقال : اذهب فأنتي

بهذين . فجثته بهما ، فقال : من أنتما؟ أو : من أين أنتما؟ قالا من أهل الطائف . قال : لو كنتما من أهل البلد لأوجعتكما : ترفعان أصواتكما في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال النسائي : حدثنا سويد بن نصر ، عن عبد الله بن المبارك ، عن شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، عن أبيه إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال : سمع عمر صوت رجل في المسجد فقال : أتدري أين أنت؟ وهذا أيضا صحيح . وقوله : " وإقامة حدودكم ، وسل سيفكم " : تقدا . وقوله : " واتخذوا على أبوابها المطاهر " يعني : المراحيض التي يستعان بها على الوضوء وقضاء الحاجة . وقد كانت قريبا من مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم آبار يستقون منها ، فيشربون ويتطهرون ، ويتوضئون وغير ذلك . وقوله : " وجمروها في الجمع " يعني : بخروها في أيام الجمع لكثرة اجتماع الناس يومئذ . وقد قال الحافظ أبو يعلى الموصلي : حدثنا عبيد الله ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن عبد الله بن عمر ، عن نافع عن ابن عمر ; أن عمر كان يجمر مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم كل جمعة . إسناده حسن لا بأس به والله أعلم . وقد ثبت في الصحيحين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " صلاة الرجل في الجماعة تضعف على صلاته في بيته وفي

سوقه ، خمسا وعشرين ضعفا . وذلك أنه إذا توضأ فأحسن وضوءه ثم خرج إلى المسجد ، لا يخرج إلا الصلاة ، لم يخط خطوة إلا رفع له بها درجة ، وحط عنه بها خطيئة ، فإذا صلى لم تزل الملائكة تصلي عليه ما دام في مصلاه : اللهم صل عليه ، اللهم ارحمه ، ولا يزال في صلاة ما انتظر الصلاة "وعند الدارقطني مرفوعا : " لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد " . وفي السنن : " بشر المشائين إلى المساجد في الظلم بالنور التام يوم القيامة " . والمستحب لمن دخل المسجد أن يبدأ برجله اليمنى ، وأن يقول كما ثبت في صحيح البخاري عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا دخل المسجد قال : أعوذ بالله العظيم ، وبوجهه الكريم ، وسلطانه القديم ، من الشيطان الرجيم " [قال : أقط؟ قال : نعم] . قال : فإذا قال ذلك قال الشيطان : حفظ مني سائر اليوم . وروى مسلم بسنده عن أبي حميد - أو : أبي أسيد - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا دخل أحدكم المسجد فليقل : اللهم افتح لي أبواب رحمتك ، وإذا خرج فليقل : اللهم إني أسألك من فضلك " . ورواه النسائي عنهما ، عن النبي صلى الله عليه وسلم [مثله] . وعن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " إذا دخل أحدكم المسجد ، فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم
وليقل : اللهم افتح لي أبواب رحمتك . وإذا خرج فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم
وليقل : اللهم اعصمني من الشيطان الرجيم " . ورواه ابن ماجه ، وابن خزيمة وابن حبان
في صحيحيهما . وقال الإمام أحمد : حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، حدثنا ليث بن أبي سليم
، عن عبد الله بن حسن . عن أمه فاطمة بنت حسين ، عن جدتها فاطمة بنت رسول
الله صلى الله عليه وسلم قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل المسجد
صلى على محمد وسلم ، ثم قال : " اللهم ، اغفر لي ذنوبي ، وافتح لي أبواب رحمتك " .
وإذا خرج صلى على محمد وسلم ثم قال : " اللهم ، اغفر لي ذنوبي ، وافتح لي أبواب
فضلك " . ورواه الترمذي وابن ماجه ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن وإسناده ليس
بمتصل ؛ لأن فاطمة بنت الحسين الصغرى لم تدرك فاطمة الكبرى . فهذا الذي ذكرناه ،
مع ما تركناه من الأحاديث الواردة في ذلك لحال الطول . كله داخل في قوله تعالى : (
في بيوت أذن الله أن ترفع) . وقوله : (ويذكر فيها اسمه) أي : اسم الله ، كقوله : (
يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد) [الأعراف : 31] ، وقوله (وأقيموا وجوهكم

عند كل مسجد وادعوه مخلصين له الدين) [الأعراف : 29] ، وقوله (وأن المساجد
الله فلا تدعوا مع الله أحدا) [الجن : 18] . قال ابن عباس : (ويذكر فيها اسمه) يعني
: يتلى فيها كتابه . وقوله : (يسبح له فيها بالغدو والآصال) أي : في البكرات والعشيات .
والآصال : جمع أصيل ، وهو آخر النهار . وقال سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : كل
تسبيح في القرآن هو الصلاة . وقال علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس : يعني بالغدو : صلاة
الغداة ، ويعني بالآصال : صلاة العصر ، وهما أول ما افترض الله من الصلاة ، فأحب أن
يذكرهما وأن يذكر بهما عباده . وكذا قال الحسن ، والضحاك : (يسبح له فيها بالغدو
والآصال) يعني : الصلاة . ومن قرأ من القراءة " يسبح له فيها بالغدو والآصال " - بفتح
الباء من " يسبح " على أنه مبني لما لم يسم فاعله - وقف على قوله : (والآصال) وقفا
تاما ، وابتدأ بقوله : (رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله) وكأنه مفسر للفاعل
المحذوف ، كما قال الشاعر . ليك يزيد ، ضارع لخصومة ومختبئ مما تطيح الطوائحكأنه
قال : من يبكيه؟ قال : هذا يبكيه . وكأنه قيل : من يسبح له فيها؟ قال : رجال . وأما على
قراءة من قرأ : (يسبح) - بكسر الباء - فجعله فعلا وفاعله : (رجال) فلا يحسن الوقف

إلا على الفاعل؛ لأنه تمام الكلام. فقوله: (رجال) فيه إشعار بهمهم السامية، ونياتهم وعزائمهم العالية، التي بها صاروا عمارا للمساجد، التي هي بيوت الله في أرضه، ومواطن عبادته وشكره، وتوحيده وتنزيهه، كما قال تعالى: (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) [الأحزاب: 23]. فأما النساء فصلاتهن في بيوتهن أفضل لهن؛ لما رواه أبو داود، عن عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها، وصلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها". وقال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن غيلان، حدثنا رشدين، حدثني عمرو، عن أبي السمح، عن السائب مولى أم سلمة عن أم سلمة - رضي الله عنها، - عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "خير مساجد النساء [قعر] بيوتهن". وقال الإمام أحمد أيضا: حدثنا هارون، أخبرني عبد الله بن وهب، حدثنا داود بن قيس، عن عبد الله بن سويد الأنصاري، عن عمته أم حميد - امرأة أبي حميد الساعدي - أنها جاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله، إني أحب الصلاة معك قال: "قد علمت أنك تحبين الصلاة معي، وصلاتك في بيتك خير من صلاتك في حجرتك،

وصلاتك في حجرتك خير من صلواتك في دارك ، وصلاتك في دارك خير من صلواتك في مسجد قومك ، وصلاتك في مسجد قومك خير من صلواتك في مسجدي " . قال :

فأمرت فبني لها مسجد في أقصى بيت من بيوتها وأظلمه ، فكانت تصلي فيه حتى لقيت الله ، عز وجل . لم يخرجوه . هذا ويجوز لها شهود جماعة الرجال ، بشرط أن لا تؤذي أحدا من الرجال بظهور زينة ولا ريح طيب كما ثبت في الصحيحين عن عبد الله بن عمر أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تمنعوا إماء الله مساجد الله " . رواه البخاري ومسلم ، ولأحمد وأبي داود : " وبيوتهن خير لهن " وفي رواية : " وليخرجن وهن تفلات " أي : لا ريح لهن . وقد ثبت في صحيح مسلم ، عن زينب - امرأة ابن مسعود - قالت : قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيبا " . وفي الصحيحين عن عائشة ، رضي الله عنها ، أنها قالت : كان نساء المؤمنين يشهدن الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم يرجعن متلفعات بمروطهن ، ما يعرفن من الغلس . وفي الصحيحين أيضا عنها أنها قالت : لو أدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء لمنعهن المساجد ، كما منعت نساء بني إسرائيل .